الباب الثامن

فى الفقه

« إنى أرى ، لا أكثر . وأومن لا أقل »
« أما مستقبل فلا أضعه نصب عينى »
فيكتور هيجو

« إنى أرى وأومن . لا أكثر ولا أقل » . تلك قواعد تفكير أبى حنيفة فى كلمة جامعة مانعة : أما الناس أو التقاليد ، أما السخط أو الرضا ، فإنها أمور تجىء فى المحل الثانى أو لا تجىء أبدًا .

مصدر التشريع الإسلامى هو القرآن ، غير أن آيات الأحكام فيه نحو مائتى آية من ستة آلاف كانت تنزل على النبى فى المناسبات ، فتعريف القرآن بالأحكام الشرعية أكثره كلى لا جزئى ، وهو مما شرف الله به هذه الأمة ، إذ لم يهمل عقولها ولم يلقنها الجزئيات تفصيلا ، وكان الرسول يتولى تطبيق هذه الآيات على الحوادث والأشخاص مع بيان وجوه العمل بها ، بالقول أو بالفعل أو بالإجازة ، وهو ما اصطلحوا على تسميته بالسنة وصار بطبيعته مصدرًا ثانيًا للتشريع .

فى عهد الخلفاء الراشدين ، كانت تقع حوادث لم يعلم للنبى فى نظائرها آراء ، فكانت سياستهم فيها تتحصل فيما أثر عن الفاروق ، وهو يولى شريحًا قضاء الكوفة ، إذ قال : « انظر ما تبين لك فى كتاب الله ولا تسأل أحدًا ، وما لم يتبين لك فاتبع فيه سنن رسول الله وما لم يتبين لك فى السنة ، فاجتهد فيه رأيك » ، وفيما كتبه إلى أبى موسى الأشعرى من أن : « القضاء فريضة محكمة أو سنة . . الفهم الفهم فيما تلجلج فيه صدرك مما ليس فى كتاب أو سنة ، اعرف الأشباه والنظائر . وقس الأمور عند ذلك » .

ولم يكن ثمة اجتهاد بالرأى إلا لضرورة ملجئة . كتب كاتب لعمر : « هذا رأى الله ورأى عمر » فصاح به : « بئسما قلت . هذا رأى عمر . فإن يك صوابًا فمن الله وإن يك خطأ فمن عمر . . . »

ولما أفتى ابن مسعود فى صداق امرأة مات زوجها قبل أن يدخل بها ولم يفرض لها صداقًا ، قضى بأن يكون لها مهر مثلها من نسائها ، وأضاف : « فإن يك صوابًا فمن الله ، وإن يك خطأ فمنى ومن الشيطان والله ورسوله بريئان . . . »

إلى هذا الحد بلغ تحرج الرجلين اللذين هما زعيما الرأى فى الإسلام ... !

كان الخلفاء الراشدون يستشيرون زعماء الفكر من الصحابة إذا استغلقت وجوه الأمور ، وكان عددهم محصوراً ، فكان الإجماع ميسوراً ، وكان لأبى بكر ما يشبه مجلس الشورى يدعو إليه رجالا من المهاجرين والأنصار منهم عمر وعثمان وعلى وعبد الرحمن بن عوف ومعاذ بن جبل وأبى بن كعب وزيد بن ثابت ؛ فلما خلفه عمر كانوا فى طليعة مستشاريه .

ولم يكن عمر يتردد فى الرجوع عن أخطائه ، قضى فى عام من الأعوام بحرمان الإخوة الأشقاء مع الإخوة لأم والزوج فى الميراث ، وفى عام آخر أشركهم جميعاً فى ثلث المال ، وقال : ذاك على ما قضينا وهذا على ما نقضى ... ولم ينقض حجه « الشىء المحكوم فيه » كما يسمونها فى الفقه الحديث .

ورفعت إليه جارية سوداء متهمة بالزنا فخفقها بالدرة خفقات وقال : أى لكاع زنيت .. قالت مرعوش بدرهمين « تريد صاحبها الذى صنع بها والمهر الذى أعطاها » قال عمر : ما ترون ؟ . وكان عنده عثمان وعلى وعبد الرحمن بن عوف ، قال علىّ : أرى أن ترجمها ، قال عبد الرحمن : أرى مثل ما رأى أخوط . فقال لعثمان : ما ترى ؟ فقال إنما حد الله عز وجل على من علم أمر الله . قال : صدقت ورد على الجماعة ، وأسقط الحد وبين أنها تجهل ما صنعت فلا يجب عليها الحد .

ورفعت إليه قصة رجل قتلته امرأة أبيه وخليلها فتردد ... هل يقتل الكثير بالواحد ؟ فقال علىّ : أرأيت لو أن نفراً اشتركوا فى سرقة جزور فأخذ هذا عضواً وهذا عضواً أكنت قاطعهم ؟ قال : نعم . قال : فكذلك . فكتب عمر إلى عامله أن اقتلهما فوالله لو اشترك فيه أهل صنعاء كلهم لقتلتهم .

ولما فتح المسلمون الأمصار طلب الفاتحون أربعة أخماس الغنيمة مستندين إلى ظاهر النص فى الآية ، ومؤداه أن يأخذوا أربعة أخماس البلد الذى يفتحونه ويبقى الخمس للمنفعة العامة ، لكن عمر تساءل : كيف آخذ أرض الناس منهم ؟ قال مندوبو الفاتحين : هذا ما أفاء الله علينا بأسيافنا ، قال عمر : هذا رأيى . قالوا : استشر . : فأشار عبد الرحمن بن عوف برأيهم وأشار عثمان وعلى وطلحة وابن عمر برأى عمر . فدعى عشرة من الأنصار قال فيما قال : « قد سمعتم قول هؤلاء القوم

الذين زعموا أنى أظلمهم حقوقهم ... أرأيتم هذه الثغور التى لا بد من رجال يلزمونها ... لا بد لها أن تشحن بالجيوش وإدرار العطاء عليهم فمن أين يعطى هؤلاء . . ؟ » وأشار برأيه المستشارون .

وفى ذلك يقول أبو يوسف : « والذى رأى عمر رضى الله عنه من قسمة الأرضين بين من افتتحها عندما عرفه الله ما كان فى كتابه من بيان ذلك توفيقاً من الله كان له فيما صنع ، وفيه كانت الخيرة لجميع المسلمين ، وفيما رآه من جمع خراج ذلك وقسمته بين المسلمين عموم النفع لجماعتهم » — ذلك بأن الخراج إنما يصرف فى شئون الدولة ، فيعم به النفع المسلمين كافة بطريق غير مباشر .

هذه السياسة العمرية هى التى نشرت الإسلام فى الأمصار ، فلو استولى الغزاة على الأرض من ذويها لجرد الناس من أموالهم ومتاعهم ، ولقابلت أسماعهم بالصمم صوت الحق ، مروعين بما يصاحبه من عنف مخرب يطغى على الهداية التى تبسطها الحنيفية السمحة بجناحيها على العالمين .

وفى عام المجاعة لم يثبت العمر حد السرقة ، ولم يقطع يد الغلمان الذين سرقوا الناقة بل غرم وليهم ثمنها مضاعفاً لأنه يجيع غلمانه .

وفى الصدقات أسقط حق المؤلفة قلوبهم لأن الإسلام بلغ عزه فلم يعد بحاجة إلى تأليف القلوب بالعطاء .

وفيما لا نص فيه كم كانت لابن الخطاب اجتهادات .. فهو يعهد بالخلافة على غير عهد أبى بكر ، ويوصى بانتخاب الخليفة من ستة عينهم ، ويفرض العشور على الصادر والوارد ، ويفرق بين المهاجرين والأنصار فى العطاء .

واجتهد عثمان فجدد أذاناً ثانياً لفريضة الجمعة لما اتسعت رقاع المدن ، وجمع الناس على قراءة مصحف واحد ، هو المصحف الإمام ، مع ما هو معلوم من أن القرآن نزل على سبعة أحرف . وإنما خشى عثمان الفتنة لتفريق الحفاظ واستشهادهم وتباعد أطراف البلاد .

واجتهد على كاجتهاده فى حد قتل الزنادقة فجعله بالحريق فى الأخاديد إذ رأى المصلحة فى الزجر عن الجرم الشنيع بالعقاب الشديد : واجتهد فى قضائه الذى كان مضرب الأمثال .

وفى عهد بنى أمية تفرق الصحابة فى الأمصار فكان بكل مصر من الصحابة والتابعين رجال يتولون الفتيا ويعلمون الناس القراءة والأحاديث والمغازى . فلما نجمت الخلافات السياسية التى ألممنا بها فى الباب السابق نجم معها شر مستطير ، فإذا بالخوارج ولهم فتاوى ، والشيعة ولهم فتاوى ، ولسائر الأمة فتاوى — وإذا بقبس من النور يتراءى فى اجتهادات بعض الفقهاء ، لكن الغلبة كانت للقائلين بعدم الاجتهاد التزاماً لظاهر النص فى الآية ، وظاهر اللفظ فى الحديث ، خشية الزلل . بل ذهب البعض إلى القول بأنه لا فتوى لديه إذا لم يكن النص بين يديه .

قالوا : أدرك عبد الرحمن بن أبى ليلى عشرين ومائة صحابى ما منهم رجل يسأل عن شىء إلا ود أن أخاه كفاه ، ولا يحدث حديثاً إلا ود أن أخاه كفاه .

ومن الفقهاء من كان يمتنع أن يفتى فى مسائل بذاتها كسفيان بن عيينة لم يك يفتى فى الطلاق ويقول : « من يحسن هذا ... ؟ » ولما أعجب به ابن حنبل قال فيه : « ما رأيت مثل ابن عيينة فى الفتوى أحسن فتيا منه: كان أهون عليه أن يقول لا أدرى » .

ولم يكن سعيد بن المسيب يكاد يفتى إلا وهو يقول : « اللهم سامحنى وسلم منى » ، بل هؤلاء بعض أهل العلم يقولون : تعلم لا أدرى فإنك إن قلت لا أدرى علموك حتى تدرى ، ولو قلت أدرى سألوك حتى لا تدرى .. !

سأل رجل من الغرب مالك بن أنس فقال : لا أدرى . قال السائل تقول : لا أدرى . قال : نعم . فأبلغ من وراءك أنى لا أدرى ... !

وذات يوم سئل فقال : لا أدرى . فقال السائل : إنها مسألة خفيفة سهلة وإنما أريد أن أعلم بها الأمير — وكان السائل ذا قدر — فغضب مالك وقال : « مسألة خفيفة سهلة ! ليس فى العلم شىء خفيف : أما سمعت قول الله تعالى : (إنا سنلقى عليك قولاً ثقيلا) .. »

وقال مالك يوماً : إنى لأفكر فى مسألة منذ بضع عشرة سنة فما اتفق لى فيها رأى إلى الآن .

وسئل أربعين سؤالا فقال عن ستة وثلاثين سؤالا منها : لا أدرى .

وكان علامة التابعين الشعبي يقول : « لا أدرى نصف العلم » قال : لا أدرى . يومًا ، فقال له السائل : ألا تستحى من قولك لا أدرى وأنت فقيه العراق ؟ قال : لكن الملائكة لم تستح أن تقول لله : « لا علم لنا إلا ما علمتنا » .

كانت أطراف الإمبراطورية الإسلامية قد ترامت إلى أقصى أقطار العالم المعمور . فلم تلك إمبراطورية القياصرة ولا إمبراطورية الأكاسرة إلا بعض أجزائها . لقد غربت الفيالق الإسلامية إلى البرزخ الذى يحمل مفاتح البحر الأبيض لدى المحيط ، وشرقت كالسهم تخترق آسيا إلى أقطار الصين ، وتضاعفت المسائل والمشاكل والأشخاص والأشياء ، فكيف تغنى نصوص بلغت من الندرة ما أحصينا ، وتحرج من الإفتاء بلغ من الضيق ما بينا ، وسيادة لنظرية « اللا أدرى » توحى بتعطيل الفتيا . . !

لم تكن الحضارة التى يجنها ضمير الغيب الإسلام ، والفتوح السياسية والفكرية التى أزهرت فى عهد بنى العباس ، لتتم أو تزدهر فى أجواء هذا الحرج الفكرى الذى يضطرب فى قيوده الفقهاء .

كانت بالعراق قوى عارمة تستبق الزمان وتستبق حضارة بنى العباس قبل أن تقوم دولة بنى العباس ، فلم يك للأمة غنى عن رجال يهيئون بأفكارهم للمستقبل أصولا تشريعية صالحة لقيام نهضة علمية واجتماعية واقتصادية يرتبط المسلمون فيها بالفقه كما يرتبطون بالدين نفسه على أساس من فهمه والإيمان به ، والقدرة التى هى شرط التكليف .

فهل استجابت قوى الأمة إلى ماجاش فى صدرها من خلجات وحاجات ؟ هل فسحت المجال الحيوى لمواهب بنيها لتربى وتنتشر وتطير فى كل مكان وزمان على أحرف الهجاء ، كما يطير المصوت على ألف جناح وجناح من موجات الهواء ؟ وبعبارة أخرى هل قدمت هذه الأمة الدليل على قوتها وحيويتها وأصالة حضارتها ؟ فالدولة الحية كالجسم الحى إذا حزبتها الأمور نبض قلبها أقوى نبضاته وتجمعت قواها تجمع الأسد للوثوب فدفعت إلى الوجود من يملأون الفراغ كله ، ويحققون الرجاء كله ، فيدفعونها إلى الأمام دائماً وباستمرار .

محسبنا أن نرجع البصر كرة واحدة لنرى مقدار ما استجابت المدنية الإسلامية إلى ذلك النداء الصامت عندما تجاوبت فى جنباتها أصداؤه ، ومدى رسوخ هذه الحنيفية السمحة ونفوذها إلى الأعماق ، ونرى إلى جوار ذلك فضل السبق الذى تفرد بقصبه الإمام المجلى فى حلبة الفقه والعلم ، والذى نادته الحضارة الإسلامية فى كل عصورها بأنه « الإمام الأعظم » .

ففى سنة ٨٠ ولد أبو حنيفة ، وفى سنة ١٢٠ كان يلقى على الناس أصول مدرسة الكوفة ليدونها أبو يوسف وغيره من التلاميذ على ما أسلفنا من بيان ويسجلها من بعدهم رهط كبير من العلماء تلألأوا فى سماء الدولة العباسية التى لم تبدأ حياتها إلا فى سنة ١٣٢ وازدهرت فيها الحضارة العلمية فى أيام الرشيد فى أواخر القرن ، وفى أيام المأمون وما تلاها فى القرن الثالث للهجرة .

أما الأوزاعى إمام الشام فولد سنة ٨٨ ، ومالك بن أنس إمام المدينة ولد فى سنة ٩٣ ، وزفر بن الهذيل ولد فى سنة ١١٠ ، وأبو يوسف ولد فى سنة ١١٣ ، ومحمد ولد سنة ١٣٢ .

وفى سنة ١٥٠ و٧٦٧ م هوى نجم وبزغ نجم فمات أبو حنيفة وولد الشافعى ، وفى سنة ١٦٤ ولد رابع الأئمة الأربعة ابن حنبل ، وفى سنة ١٧٩ (٧٩٥ م) مات مالك ، وفى سنة ٢٠٢ ولد داود الظاهرى إمام أهل الظاهر ، وفى سنة ٢٠٤ (٨٢٠) مات الشافعى وفى سنة ٢٢٤ ولد الطبرى وفى سنة ٢٤١ (٨٥٥ م) مات ابن حنبل .

ظهر هؤلاء الأئمة جميعًا بعد أبى حنيفة بسنين وعشرات السنين ملبين لنداء الأمة ، مترسمين خطى الأستاذ الأول الذى استجابت على يديه العناية الإلهية لهتاف الإسلام .

* * *

سئل أبو حنيفة عن خطته فى الفقه فأجاب : « إنى آخذ بكتاب الله إن وجدته ، فما لم أجد فيه أخذت بسنة رسول الله والآثار الصحاح التى فشت فى أيدى الثقات ، فإذا لم أجد فى كتاب الله ولا سنة رسوله أخذت بقول أصحابه من شئت :

وأدع قول من شئت ، ثم لا أخرج عن قولهم إلى قول غيرهم ، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي والحسن وابن سيرين وسعيد بن المسيب — وعد عدة من مجتهدى التابعين وتابعيهم — فلى أن أجتهد كما اجتهدوا » .

والصحابة هم الذين كانت لهم صحبة بالرسول طالت أو قصرت على ما رأى المحدثون أو الذين رأوه على ما يرى البخارى . أما التابعى فهو من رأى صحابيًا ولقيه ، روى عنه أو لم يرو عنه .

لى أن أجتهد كما اجتهدوا ... !

تلك هى المسألة الأولى لأبى حنيفة .

وإذا كان أبو حنيفة ينحنى أمام رأى الرسول ورأى الصحابة فيقول : « إن مقام أحدهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة خير من عمل أحدنا جميع عمره وإن طال » . فلقد قال عليه الصلاة والسلام : « أصحابى كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم » . وكان أحدهم يرى الرأى فينزل القرآن بموافقته كما رأى عمر فى أسارى بدر أن تضرب أعناقهم ونزل القرآن بموافقته ، ورأى أن تحجب نساء النبى ونزل القرآن بموافقته ورأى أن عبد الله بن أبىّ منافق ونزل القرآن بموافقته : ومرافقات عمر للقرآن والوحى ، تبلغ بضعة عشر موضعًا .

وحقيق بمن كانوا كذلك أن تكون لآرائهم خير المنازل . قال أستاذ الكوفة ابن مسعود : « من كان منكم متأسيًا فليتأس بأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوبًا وأعمقها علمًا وأقلها تكلفًا ... »

لكن أبا حنيفة إذ ينحنى أمام أصحاب الرسول لا ينحنى لسواهم من التابعين ولا تابعى التابعين فأولئك لم يمسسهم من بركات الصحبة مثل ما قدر للأولين .

ولما سأل لاس كازاس نابليون فى سنت هيلين بعد ألف عام من وفاة أبى حنيفة : لماذا لم تأخذ سيف فردريك الكبير إذ كنت فى برلين ؟ أجاب : « لقد كان معى سيفى » .

كان فقه الكوفة مطبوعًا بطابع ابن مسعود ، وكان كعمر يجتهد فيرى الرأى حيث لا يوجد النص . وبلغ اجتهاده أن قال عنه إبراهيم النخعى : « إنه كان

لا يعدل بقول عمر وابن مسعود إذا اجتمعا فإذا اختلفا كان قول عبد الله أعجب لأنه ألطف .

سئل أبو حنيفة : إذا قلت قولا وكتاب الله يخالف قولك ؟ قال : أترك قولى لكتاب الله . قيل : فإذا كان خبر رسول الله يخالف قولك ؟ قال : « أترك قولى بخبر رسول الله » . قيل فإذا كان قول الصحابى يخالف قولك ؟ قال : « أترك قولى بقول الصحابى » . قيل : فإذا كان قول التابعى يخالف قولك

قال « إذا كان التابعى رجلا فأنا رجل ... »

أجل : هو رجل : والرجال قليل .

إنه يجتهد رأيه ، فيحكم عقله ، كما كان بعض زعماء الفكر من الصحابة يحكمون عقولهم فيصدرون فتاواهم على قواعد الإسلام العامة كقوله عليه السلام : « لا ضرر ولا ضرار » . وقوله : « دع ما يريبك » أو قوله : « ادرءوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم فإن كان له مخرج فخلوا سبيله فإن الإمام إن يخطئ فى العفو خير من أن يخطئ فى العقوبة » ، أو قوله : « إذا أمرتم بأمر فأتوا منه ما استطعتم » أو قوله تعالى : (لا إكراه فى الدين) . أو قوله سبحانه : (ولا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) ، وغير هذه القواعد الكليات .

تلك المسألة الأساسية فى فكر أبى حنيفة كانت نقطة التحول فى الاتجاه العلمى للمجتهدين .

فليقدح أبو حنيفة زناد الفكر الإنسانى وليسبر أغواره . وليقلب النصوص بين يديه فى جسارة لا تهاب الإفتاء ، فإذا أصاب فهو مأجور ومأجور ، وإذا لم يصب فالعصمة لله جميعاً .

قال صاحب الشريعة : إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر . وقال لصاحبيه الصديق والفاروق : « قولا فإنى فيما لم يوح إلى مثلكما » ، ولما أخذ رأى صاحبه يوم وقعة بدر فى المكان الذى يرابط فيه أخذ يقول له : « .. يا رسول الله إن هذا المكان الذى أنت فيه ليس بمنزل ، انطلق بنا

إلى أدنى ماء القوم فإنى عالم بها وبقلبها ، بها قليب قد عرفت عذوبة مائه لا ينزح. ثم نبنى عليه حوضاً فنشرب ونقاتل .. فنهض ففعل ذلك » .

إن لأبى حنيفة برسول الله أسوة حسنة ، فالمجتهد دائماً مثاب ، لأن الاجتهاد فى ذاته صواب ، أو كما قال أبو حنيفة : « المجتهدان مصيبان والحق فى واحد » ، أو كما قال الشافعى : « المجتهدان مصيب ومخطئ معفو عنه » ، وإذا تحاض المسلمون على الجهاد فى سبيل الدين ، فليتحاض العلماء على الاجتهاد فى سبيل العلم .

وليقع أجر أبى حنيفة على الله مصيباً ومخطئاً ، وليشتق الناس هذه الطرائق المعبدة التى يسيرون فيها بأمان واطمئنان ، يحسبونها خاقت موطأة الأكناف كما هى الآن ، وكانت من قبل أضيق من سم الخياط وأكثر ترويعاً من المسبعة .

إن الكشوف العظمى التى يتخذ منها العالم أمجديات حضارته اليوم كانت فى ظلمات الجهل الإنسانى أعداما ، وكان العالم حرياً أن يظل سادراً فى جهالته بها أزماناً لو لم تكشف له .

فليس بهين عمل أبى حنيفة فى إعمال الرأى إذا كنا الآن نأتى بالرأى فى كل شأن ، فإن هذه الحرية الفكرية لم تتقرر إلا بعد أن خط لنا ثلة من العباقرة مسالكنا فى الشعاب ، واقتفت آثارهم نخبة الطلائع ، وجاءت فى أعقابهم عصور الإحياء فى الغرب وثورات دينية وفكرية أولاها ما بلغ الناس ما بلغوه من حرية التفكير والتعبير .

أما أبو حنيفة ففض الحجب واستطاع من ألف ومائتى عام أن يقول : إنى أرى .

• • •

وفى السنن والاحتجاج بها كان لأبى حنيفة شئون أخرى .

السنة هى الطريقة .

وهى فى الفقه ما جاء عن رسول الله من أقوال أو أفعال أو إقرار لأقوال أو أفعال صدرت من سواه ، وتطلق على عمل الصحابة لكونه اتباعاً لسنة ثبتت عندهم لم تنقل إلينا ، أو اجتهاداً مجتمعاً عليه منهم أو من خلفائهم .

قال عليه الصلاة والسلام : « عليكم بسنتى وسنة خلفائى الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ » .

والاحتجاج بالسنة يكون بالأحاديث التى تصدر بشأنها .

كانت الكثرة الغالبة من رواة الأحاديث بالمدينة كما أسلفنا . وكانت طريق الوثوق بالخبر فى أمور التشريع أن يعمل أئمة الصحابة أو فقاؤهم بما يوافقه أو يجرى عليه عملهم لا يختلفون فيه ، لأنه عن مشاهدة جيل لمن قبله حتى عهد الرسول فهو من باب السنة العملية ، أما أفعال النبى الشخصية كالحرب أو معاملته لزوجاته . فتلك أمور خاصة به وبالدنيا . وهو يقول : « أنتم أعلم بأمور دنياكم » .

لكن حالة الأمة والخلافات التى نشبت حرضت على اختراع الأحاديث أسلحة للحرب الداخلية ، وكان كل حزب يزكى رأيه بالحديث الصحيح والحديث المخترع ، وكثرت أسباب الاختلاق كما بينا من قبل . وأصبح الحديث الصحيح فى الحديث الكذب — كما قال الدارقطنى — كالشعرة البيضاء فى جلد الثور الأسود ، وفشت فى الكوفة القالات لكثرة الشقاق ، وقلة الرواة ، ولأن الثورات لم تكد يفرخ روعها بعد ، حتى كان مالك يسميها دار الضرب « ضرب العملة » ، إذ تسك الأحاديث كما تسك النقود .

وكان الثقاة من الرواة يختلفون فى النصوص عن الحديث الواحد . منهم من يختار كلمة تؤدى معنى بدلا من أخرى تخيرها غيره ، كحديث خطبة الوداع ولا خلاف فيه ، جاء فى نصه الخلاف بين الرواة . ولم تكن الأحاديث كلها نقلا عن النبى ، بل كان يشترك فى بعضها الصحابة . وكانت لغة الناقلين متغايرة ونطقهم مختلفاً . فنتج من ذلك اختلاف كبير بعضه بحسن نية الناقلين بإهمال ، وكثير منه خال من الإخلاص . ولم يك أحد ، حتى الصديق والفاروق ، يستطيع الإحاطة بجميع الأحاديث ، ثم إن من الأحاديث ما لم يثبت عند محدثه أو محدث محدثه ، ثم آفة النسيان . فالفاروق نفسه نسى فذكره عمار فلم يتذكر ... !

سئل عن الرجل يجنب فى السفر فلا يجد الماء فقال لا يصلى حتى يجد الماء فقال له عمار : يا أمير المؤمنين أما تذكر إذ كنت أنا وأنت فى الإبل فأجنبنا . أما أنا

فتمرغت كما تمرغ الدابة ، وأما أنت فلم تصل . فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : إنما يكفيك هكذا وضرب بيديه الأرض فمسح بها وجهه وكفيه . فقال عمر : اتق الله يا عمار . فقال عمار : إن شئت لم أحدث به . قال عمر : بل نوليك من ذلك ما توليت .

من أجل ذلك كان عمر لا يقبل الحديث إذا رواه واحد إلا إذا استشهد على روايته شاهدين . وكان على يستحلف الراوى ، أما ابن مسعود فكان إذا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم استقلته الرعدة وقال هكذا . . أو نحو ذا . . أو قريب من ذا . . وكان إبراهيم النخعى لا يقول قال النبى ، وإنما يقول قال ابن مسعود أو قال علقمة . . وكان الشعبي يقول : « كره الأولون الصالحون الإكثار من الحديث ، ولو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما حدثت إلا بما أجمع عليه أهل الحديث » .

وإذا كان ذلك شأن الخلفاء قبل أن يستفحل الشر ، فهل يخضع له أبو حنيفة بعد أن بلغ السيل الزبى ، وهو الذى لا حجة عنده إلا للثابت الصحيح .

أفينحنى معصوب العينين أمام هذه الأحاديث التى بلغت مئات الألوف ، دون أن يعمل فيها قواعده! أفيقبل قول أهل المدينة إن الوسيلة لتحقيق صحة الحديث هى أن يعملوا بها وأن يردوا الأحاديث التى لم يجر العمل عليها لديهم ، كما صنع مالك مع أبى يوسف وهو قاضى القضاة !

سأل أبو يوسف مالكاً عن الأذان ، فسأله بدوره عن الأذان لديهم . فذكر مذهبهم فيه فقال مالك : من أين لكم هذا ؟ فذكر له أن بلالا لما قدم الشام سألوه أن يؤذن لهم فأذن لهم كما ذكر — فقال مالك : ما أدرى ما أذان يوم وما صلاة يوم . هذا مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم وولده من بعده يؤذنون فى حياته وعند قبره وبحضرة الخلفاء الراشدين بعده ! يشير إلى أن ما جرى عليه العمل عند أهل المدينة أولى بالاتباع .

إن أبا حنيفة يوجب البحث عن طريق الثقة بالنسبة ، ويجب لذلك عنده أن تكون متواترة وإلا فمشهورة ، وإذا وجد النص فيجب أن يكون فهمه على وجه يتفق وعلل الشريعة وأحكامها .

وسبيل التواتر أن يروى الحديث جماعة عن جماعة حتى يؤمن التواطؤ : وأكثر السنة المتواترة فى الأفعال كالشعائر والعبادات ، تتناقلها الأجيال . وسبب ذلك

أن أعمال الرسول هى وسيلة تطبيق لأحكام وردت فى القرآن يحاكيها الناس ، فيتعلمونها ويتوارثونها كأسلوب الصلاة والوضوء وشعائر الحج .

وقل أن يوجد حديث قولى متواتر .

فإن لم يكن الحديث متواتراً فيجب أن يكون الراوى عدلا موثوقًا به ينقل عن عدل موثوق به ، وأن تكون الأمة والفقهاء وبعض الصحابة قد عملوا به دون أن يخالفهم أحد فيه ، لأن هذا يدل على إقرارهم لهم ، إذ لو كانوا يخالفونه لردوا عليه ، ومن هذا النوع كانت الأحاديث التى آلت إلينا عن عمر وابن مسعود ، رويها جماعة بعد جماعة ومنها حديث . . « لا ضرر ولا ضرار » وحديث : « إنما الأعمال بالنيات » .

أما ما يخالف القرآن من السنة فليس منها !

وأما أحاديث الآحاد التى يرويها واحد عن الرسول أو اثنان أو جمع لم يبلغ حد التواتر عن واحد عن الرسول — وما أكثرها — فلا يطمئن إليها أبو حنيفة وإن كان الكثير منها فى نواح أخرى من المسلمات .

وهو يعرض الحديث على عمومات الكتاب وظواهره ، والسنة ، فإن خالفت ظاهر القرآن استبعدها وأخذ بالقرآن ، وإن خالفت السنة المشهورة استبعدها ، لأن القوى لا ينسخه الضعيف . وإن طعن فيها السلف رفضها . وكذلك يرفضها إذا خالفت العمل المتوارث بين الصحابة والتابعين ، وإذا جاءت أخبار الآحاد مخالفة لقاعدة من قواعد الشرع فلا يعمل بها ، ولا يقبلها فى الحدود لأنها تدرأ بالشبهات ، ولا فى الكفارات ، ولا يقبل حديثًا عمل راويه بعد روايته بخلافه ، ولا يقبله فيما تعم به البلوى ، أو إذا عارضه آخر مثله ، وتأيد المعارض بالقياس .

كان الصحابة الذين أقاموا بالعراقين قلائل أمرهم عمر ألا يحدثوا الناس . وإليك مثلا : كان حذيفة بالمدائن وكان واليها سلمان ، وكان حذيفة يذكر أشياء قالها الرسول لأناس من أصحابه فى الغضب ، فينطلق أناس ممن سمع ذلك من حذيفة فيأتون سلمان فيذكرون ذلك فيقول سلمان : حذيفة أعلم بما يقول . وعاتب حذيفة سلمان على هذا التعبير فتهدده سلمان بقوله : فوالله لتنتهين أو لأكتبن لعمر !

لقد كانوا يهابون الدرة فى يده ! ويعلمون أنه حبس ثلاثة من الصحابة لأنهم أكثروا الحديث عن الرسول .

سئل أبو هريرة يومًا أكنت تحدث الناس فى زمان عمر هكذا ؟ قال : لو كنت أحدث فى زمان عمر مثل ما أحدثكم لضربنى بمخفقته .

فلا عجب إذا كانت ظروف العراق توجب الاحتياط فى تلقى الأحاديث ولا عجب إذن فى أن يقول أبو حنيفة : « عندى صناديق من الحديث ما أخرجت منها إلا اليسير الذى ينتفع به . . » ولا عجب أن كان يروى أربعة آلاف حديث . ألفين عن حماد ، وألفين عن غيره ، وأنه كان إذا هبط الكوفة محدث بعث أصحابه على أثره ينظرون هل عنده شىء من الحديث ، ولا عجب مع هذا كله إذا انحصر المتفق عليه عند الحنفية فى قليل جدًا من الأحاديث .

كان مالك بن أنس يتخير أحاديثه فى الموطأ ينقصها عامًا بعد عام ، وكان ينهى ابن وهب تلميذه عن الإكثار من السماع الذى لا يحدث به ، بل إنه يندم على ألا يكون طرح من الأحاديث أكثر مما طرح ، ولما مات وجد فى تركته حديث كثير لم يحدث به .

وهذا وأمثاله رد الفعل لحالة طال عليها العمر بعد أبى حنيفة حتى ليقال إن البخارى اختار أحاديثه سبعة الآلاف ، ومنها نحو ثلاثة آلاف مكررة ، من ستمائة ألف حديث كانت متداولة عندما وضع صحيح البخارى !!!

بل قال حنبل بن إسحق عن ابن عمه الإمام أحمد بن حنبل : « جمعنا . . : وقرأ علينا المسند . . وقال لنا إن هذا الكتاب جمعته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفا . . » .

بل يقول أبو زرعة لعبد الله بن أحمد بن حنبل : « كان أبوك يحفظ ألف ألف حديث » فيسأله الرجل وما يدريك ؟ فيجيب : ذاكرته . فأخذت عليه الأبواب ! ! !

ولم يكن مسند ابن حنبل يزيد على أربعين ألفًا من الأحاديث !

فكيف بدولة المحدثين وقد جاء أبو حنيفة ينقصها من أطرافها ويغربلها وينخلها

حتى ليروى بعض المؤرخين أن ما صح عنده سبعة أحاديث متواترة . . ! أو كما قال ابن خلدون : «إن أبا حنيفة رضى الله تعالى عنه بلغت روايته إلى سبعة عشر حديثًا أو نحوها» ! ! !

والصحيح أن أبا حنيفة انفرد بمائتى حديث وخمسة عشر حديثًا غير ما اشترك فى إخراجه مع سائر الأئمة . وله مسند روى فى الصلاة وحدها ٢١٨ حديثًا ولما جمع أبو المؤيد الخوارزمى مسنداً له وقع فى ٨٠٠ صفحة .

من أجل ذلك — وتلقاء ما لم يثبت عنده من العدد الضخم من الأحاديث — كانت قواعد أبى حنيفة قنبلة لا يحس أثرها القارئ بقدر ما أحسه الشهود ، أى المعاصرون . وقدر ما نزل بالمصابين وهم الرواة . لقد زلزلت دولة المحدثين زلزالها أمام تلك الغزاة الفكرية ، المقبلة من المشرق مع الدولة المقبلة من العراق ، حتى جاء الشافعى يرد إليها مكانتها بجداله العبقرى فى بغداد والحجاز وفى الفسطاط . وهيأ لذلك الصاحبان نفسهما بعد إذ مات الشيخ فى بغداد وتبعهما الشافعى بأسلوبه القوى فاعتزت به دولة المحدثين أيما اعتزاز .

حمى أبو حنيفة الإسلام من أن يقصر الفقه دون مطالبه ، فأدخل فيه الاجتهاد . وحمى الفقه نفسه من أن يبيد ، بالمبادرة إلى تدوينه ، فنقل إلى الأجيال اللاحقة فقهه وفقه السابقين .

وقف أبو بكر عندما ارتد العرب وفقته المشهودة فجرد لقتال المرتدين من استطاع تجريدهم من المسلمين الأولين وسقط فى هذا القتال كثيرون من الحفاظ ، فراح عمر يقول له فى إثر واقعة اليمامة : إن القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس ، وإنى أخشى أن يستحر القتل بالقراء فى المواطن ، فيذهب كثير من القرآن إلا أن تجمعوه : وإنى لأرى أن تجمع القرآن .

ولم يزل يراجعه حتى شرح الله صدره لذلك ، ورأى رأى عمر ، فجمعت الصحف ثم صارت « المصحف الإمام » فى خلافة عثمان بن عفان . أبقيت منها نسخة واحدة لديه ، ووزعت خمسة فى الأقطار فى مكة والمدينة والكوفة والبصرة والشام .

أما السنة فلم تجمع ، وإن كان الرسول عليه الصلاة والسلام قد أجاز جمعها .

روى أحمد فى مسنده عن عبد الله بن عمرو أنه قال : « كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم أريد حفظه . . فنهتنى قريش فقالوا : إنك تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتكلم فى الغضب والرضا. فأمسكت عن الكتاب: فذكرت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « اكتب فو الذى نفسى بيده ما خرج منى إلا حق » . وصحيفة عبد الله هذه هى المسماة « بالصادقة » .

ولما خيف تحريف الأحاديث بعد وفاة الرسول جمع أبو بكر الناس وقال : « إنكم تحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث تختلفون فيها والناس بعدكم أشد اختلافاً . فلا تحدثوا عن رسول الله شيئاً ، فمن سألكم فقولوا بيننا وبينكم كتاب الله ، فاستحلوا حلاله وحرموا حرامه » .

حتى إذا ولى عمر هم بجمع الأحاديث ، ثم أصبح يوماً فقال للناس: إنى كنت ذكرت لكم من كتاب السنن ما قد علمتم ثم تذكرت فإذا أناس من أهل الكتاب من قبلكم قد كتبوا مع كتاب الله كتباً فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله ، وإنى والله لا ألبس كتاب الله بشيء .

وأبى ابن الخطاب أن يجمع الأحاديث مع أنه صاحب الرأى فى جمع الكتاب العزيز .

كان الصحابة لا يذكرون أحاديث الرسول إلا مقلين على ما أسلفنا من بيان . ولما بعث عمر بعثه الأول إلى الكوفة قال للمبعوثين : « إن أهل العراق لهم دوى بالقرآن كدوى النحل فلا تصدوهم برواية الأحاديث وأنا شريككم » .

وقديماً كان من شرائع إسبرطة ألا تدون القوانين إلا فى القلوب وأن يتمرس بها الناس فى حياتهم وتدرب الناشئة عليها فى أيامها الأولى ، لتكون الأفئدة وعاءها لا النصوص . فمنع «ليكرج» تدوين الشرائع ، وكانت فلسفة التدوين عنده تتحصل فيما عبر به من فلسفته فى القيود والحدود حيث قال : «ليست بغير سور هذه المدينة التى لا سور لها إذا كانت تحميها قلوب الشجعان » . وما تزال أمم كإنجلترا دستورها

غير مكتوب ، تقوم على حياطته مهج ليس أرخص عندها من أن تسيل فى سبيله : وكانت حضارة الصدر الأول من الإسلام روحية خالصة ، وبهذا نستطيع أن نفهم تردد الناس فى التدوين وقلة حاجتهم إليه ، قال قائل : إن إثبات السنن بعد جمعها ليس أصلح منه قبل ذلك .

ولما تولى الخلافة عمر بن عبد العزيز هم بجمع السنة وتدوينها على يد ابن شهاب الزهرى وأبى بكر محمد بن عمرو بن حزم .

كانت كل الأشياء تلح على الأمة للتدوين سواء فى الحديث أو الفقه أو التاريخ أو الشعر أو العلوم ، وكانت أشد حاجة الأمة إلحاحًا حاجة فقهها إلى التسجيل حتى لا ينهار بين أيدى الشيع المتخاذلة ، وحتى يتمكن الناس كافة منها بتلك الوسيلة التى لا رسول مثلها بين الأجيال نعنى بها الكتابة: والغذاء الفكرى لا يقدم للعقل البشرى — بحق — إلا فى وعاء من الورق : فى كتاب .

لم تكن الوراقة تكاد تعرف بعد ، وكان الورق بعيد المنال : حتى إن الدولة فى عهد المنصور (سنة ١٣٦ — ١٥٨) كانت تكنز القراطيس مخافة نفادها : وفى ذات يوم وقف المنصور على كثرة القراطيس بخزائنه فأمر ببيعها وإن لم يعط عن كل طومار إلا دانقًا (١/٦ درهم) وكان الطومار فى ذاك الوقت بدرهم ، وفى الغداة عدل عن رأيه واستبقى القراطيس مخافة أن يقع بمصر حادث تنقطع القراطيس بسببه ، ولهذه العلة كان الفرس يكتبون فى الجلود والرق تخلصًا من الحاجة إلى ورق لا يصنعونه فى بلادهم .

وكان أبو جعفر يأمر كتابه بجمع الخط حتى لا يسرف كاتب فى القرطاس .

وأول من كتب فى الطوامير الخليفة الوليد بن عبد الملك . وفى خاتمة القرن الأول كتب عمر بن عبد العزيز إلى عامل بعث إليه يطلب قراطيس : « دقق القلم وأقلل كلامك تكتف بما عندك من القراطيس » .

وكان ما يكتب فى الدواوين يثبت فى صحف ، فلما جاء خالد بن برمك وزير السفاح (١٣٢ — ١٣٦) أمر بإثباته فى دفاتر .

لكن الكتابة كانت شغل مدرسة أبي حنيفة فى عهد المنصور. وقبل ختام ذلك العهد بسنين وعشرات السنين ، كانت المسائل تدون فى الحلقة على ما أسلفنا منذ رأسها ، وكان هو يدون لنفسه المسائل وهو تلميذ فى حلقة حماد ، كما كان الأئمة والمجتهدون ينظرون فى كتبه فى حياته . ولم يتأكد لنا التدوين الفقهى عند غيره من فقهاء الجمهور الإسلامى إلا بعد أن كان أبو حنيفة قد أبلغ رسالته فى الكوفة وفى مكة والمدينة وفى كل مكان ، وسجلها تلاميذه فى كتبهم ، ثم تحرك دولاب العلم .

واستخدمت أداة التدوين ، فساعد التدوين على الوراقة ، وساعدت الوراقة على التدوين، وأخذنا نسمع أن العلماء « أصحاب المحابر » — وبدأ التاريخ بتسجيل فضل أبي حنيفة، إذا صح ما قيل، فربط اسمه بالقلم والدواة .

فمن أين هذه الكنية للنعمان بن ثابت « أبي حنيفة » ؟

المعول عليه أن التاريخ لا يعرف له من البنين إلا حماداً، وإن التاريخ ليذكر نحو الثلاثين من العلماء كنوا بهذه الكنية بعده كالإتقانى والدينورى صاحب كتاب النبات ، والبخارى ، والفارسى الملجمى (من فقهاء الشافعية) والمغربى (النعمان من فقهاء المالكية) ، ثم إن حنيفة إحدى القبائل التى عرض الرسول نفسه عليها . فأبو حنيفة ليست من جراء أبوة لفتاة، ولذلك قال البعض إن سبب هذه الكنية هو أن حنيفة مؤنث حنيف ، والحنيف هو المائل إلى الدين قال تعالى : (قُل صدَقَ اللهُ فاتَّبِعوا ملَّةَ إبْراهيمَ حنيفًا) ، وقال جل شأنه : (فأقِم وجْهَكَ للدِّين حنيفًا) ، ولذلك تسمى الشريعه بالحنيفية السمحة كما قال عليه الصلاة والسلام : « بعثت بالحنيفية السمحة » .

ولكن المرء يتساءل لماذا لم تكن أبا حنيف بدلا من أبي حنيفة، وإذا أنث الحنيف فى شأن من كنوا بكنيته تشبهًا به فلماذا أنثت كنيته هو ؟

ولهذا ننتقل إلى قول آخر قاله (الكافيجى) ، وأورده ابن حجر ورده صاحب عقود الجمان ، وهو أن سبب تكنيته بذلك هو ملازمته للدواة ، لأن الدواة تسمى حنيفة بلغة أهل العراق . . .

وسواء أصح القول أم لم يصح فإنه يصل بيننا وبين عقيدة ثبتت فى التاريخ عن ارتباطه بالدواة أو ارتباط اسمه بها وارتباط مذهبه بالتدوين والتحرير.

وهذه هى اليد الكبرى لأبى حنيفة على الإسلام : فإذا كان لأبى بكر وعمر الفضل فى تدوين الكتاب العزيز ، أو كان لعمر بن عبد العزيز فضل التفكير فى تدوين السنن دون أن يتم له ما أراد ، فإن لأبى حنيفة فضل تدوين الفقه الإسلامى ، وتدريسه بابًا بابًا ، وترتيب دراساته والأمر بتدوينها ساعة تدريسها ، فدونت فى حياته وتضخمت بعد وفاته ، فخلفت البحوث الضافية التى شغلت بها المدرسة ثلاثين عاماً أو تزيد ، وتلقاها الصاحبان وتلاميذهما وخلفاؤهم ، ثم تسلمها الشافعى وتلاميذه ، ومالك وتلاميذه ، وابن حنبل وتلاميذه وغيرهم من المجتهدين والمقلدين ، فبنوا لنا ذلك الصرح الممرد الذى يقف الرائى إزاءه مشدوهاً ، تروعه ضخامته قدر ما تبهره متانته .

ولئن كان قد دون تفسير بعض الآيات لابن عباس من قبل ، أو جمعت بعض السنن ، إن ذلك كان خاصًّا بالتفسير والسنة ، وكان فيما يتعلق بالأحاديث شخصيًّا لا يقصد به نفع الجمهور ، كصحيفة ابن عمرو المسماة بالصادقة أو صحف الزهرى.

ولئن قال بعض الفقهاء إن تدوين السنن كان فى سنة بضع وأربعين ومائة ، أو حددها البعض بسنة ثلاثة وأربعين ومائة ! إنها جميعًا تواريخ لاحقة لرياسة أبى حنيفة لحلقة الكوفة ببضعة وعشرين عامًا .

ولقد يكون حقًّا ما قيل من أن على بن أبى طالب كان يجمع فى قرابة سيفه بعض أحكام الفقه ، وأن بعض الشيعة دونت لهم كتب ، لكن التدوين والتأليف للجمهور الإسلامى على نطاق شامل . لم يبدأ إلا على يد أبى حنيفة .

قيل إن مالكًا جمع الموطأ فى ذلك العصر ، لكن الموطأ كان كتاب سنة قبل أن يكون كتاب فقه يحتوى عرضاً وشرحاً ، وفروضاً وحلولا وأصولا وتفاريع وأسئلة وإجابات . ثم إن مالكًا لم يكن قد تخطى السابعة والعشرين عندما كان أبو حنيفة فى رياسة الحلقة الكبرى بمسجد الكوفة بعد نحو عشرين عامًا من النجابة والصدارة

فى حلقة حماد ، وبعد أن كان يكتب المسائل قبل وفاة أستاذه بعشر سنين ، وكان أبو حنيفة فى حلقة حماد تلازمه كنيته التى تحدثنا عنها .

قالوا إنه لما استقامت الأمور لأبى جعفر خرج حاجًا إلى مكة سنة ١٤٨ فكان فيمن دخل عليه مالك بن أنس فقال : يا أبا عبد الله إنى رأيت أنى أجلسك فى هذا البيت فتكون من عمار بيت الله الحرام وأحمل الناس على علمك ، وأعهد إلى أهل الأمصار يوفدون إليك وفدهم ، لتحملهم من أمر دينهم على الصواب والحق . فقال مالك : « يا أمير المؤمنين إن أهل العراق قد قالوا قولا تعدوا فيه طورهم . . . فإن رأى أمير المؤمنين إقرارهم على حالهم فليفعل . . فأعفنى . . . فأعفاه » .

وذكروا أن مالكًا حج فى سنة لاحقة فقال له أبو جعفر : « يا أبا عبد الله ضع هذا العلم ودون منه كتبًا . . . واقصد إلى أواسط الأمور وما اجتمع عليه الأئمة والصحابة لتحمل الناس إن شاء الله على علمك وكتبك . . . فقال مالك : أصلح الله الأمير : إن أهل العراق لا يرضون علمنا ولا يرون فى علمهم رأينا . فقال أبو جعفر : يحملون عليه وتضرب عليه هاماتهم بالسيف . . فتعجل بذلك وضعها فسيأتيك ابنى المهدى العام القابل إن شاء الله إلى المدينة يسمعها منك » ، وذكروا أن مالكاً لما أخذ فى تدوين كتبه قدم عليه المهدى فأتاه بكتب المرطأ فأمر المهدى بانتساخها وأمر له بأربعة آلاف دينار . . . ولابنه بألف .

ولم يكن مالك يحب الكتابة فقيل له : ماذا نصنع ؟ قال : تحفظون وتفهمون حتى تستنير قلوبكم ثم لا تحتاجون إلى الكتابة !

وكان ابن حنبل مثله يكره أن يكتب كلامه . وهى ظاهرة نعرف أسبابها من جواب جابر بن يزيد إذ قيل له إنهم يكتبون ما يسمعونه منك، فقال : « إنا لله وإنا إليه راجعون . يكتبونه وأنا أرجع عنه غداً ! »

والذى روى عن أبى جعفر فى تكليف مالك ، روى مثله عن الرشيد مع مالك ، وسواء أصح تكليف هذا له أو ذلك ، فإنما كان بعد سنة ١٥٠ أو سنة ١٤٩ أو سنة ١٤٨ أى بعد أن استأثر ثرى الكوفة بعظام أبى حنيفة ، أو بعد أن كان قد أدى رسالته وأمر بالتدوين تلامذته على النحو الذى شرحنا .

إنما تنتسب النهضة الرائعة فى التدوين إلى أبى حنيفة وتلاميذه وتلاميذهم ،

الذين أقبلوا على التدوين مدفوعين بغريزة الأمة المشغوفة بالتأليف والتصنيف ، بالإملاء أو بالكتابة ، فى السن الإفتاء أو فى مقاعد الدرس ، حتى لتجد فى خاتمة القرن الرابع أو فاتحة القرن الخامس مجلسًا للطيب الصعلوكى يضع فيه الشيخ فى وقت إملائه أكثر من خمسمائة محبرة . . . !

لم يضع الصحابة والتابعون فى علم الشريعة أبوابًا مبوبة ولا كتبًا مرتبة ، وإنما كانوا يعتمدون على قوة فهمهم ويجعلون قلوبهم صناديق علمهم : وجاء أبو حنيفة بعدهم فرأى العلم منتشراً فخاف عليه الخلف السوء أن يضيعوه ، فدونه ورتبه مبتدئًا بالطهارة ثم بالصلاة ثم بسائر العبادات ، ثم ختم بكتب المواريث لأنها آخر أحوال الناس : وهو أول من وضع كتاب الفرائض وكتاب الشروط .

رووا عن مالك أنه قال : وضع أبو حنيفة ستين ألف مسألة فى الإسلام . وقيل ثلاثة وثمانين ألفًا منها ثمانية وثلاثون ألف أصل فى العبادات وخمسة وأربعون ألف أصل فى المعاملات وقيل بل . . . خمسمائة ألف . .

ورووا أن مالكًا كتب إلى خالد بن مخلد القطرانى يسأله أن يحمل إليه كتب أبى حنيفة ففعل .

وصنع ذلك الأوزاعى مع عبد الله بن المبارك بصدد كتب أبى حنيفة كما سنرى بعد . وصنعه الشافعى عن طريق محمد بن الحسن .

وصنعه سفيان الثورى : فرأى الرائى تحت رأسه كتاباً استأذنه فى قراءته فإذا هو كتاب أبى حنيفة فى الرهن فسأله : أتنظر فى كتبه ؟ قال : وددت أنها كلها مجتمعة عندى .

صنع هؤلاء الأئمة ذلك وصنعه الفقهاء والمجتهدون والمقلدون والناس جميعًا .